

شرح معاني الآثار

2873 - أبا بكرة قد حدثنا قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن يونس عن الحسن

مروان إن للرسول سعيد أبو فقال رقيقك بزكاة الى ابعث أن سعيد أبي الى بعث مروان أن Y
لا يعلم إنما علينا أن نعطى لكل رأس عند كل فطر صاعا من تمر أو نصف صاع من بر فهذا أبو
سعيد قد أخبر في هذا بما عليه في زكاة الفطر عن عبده فدل ذلك على ما ذكرنا وأن ما روى
عنه مما زاد على ذلك كان اختيارا منه ولم يكن فرضا وقد جاءت الآثار عن رسول الله ﷺ بما
فرضه في زكاة الفطر موافقة لهذا أيضا